

## صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

3915 - أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي و المفضل بن محمد بن إبراهيم الجندي قالا : حدثنا أحمد بن أبي بكر الزهري قال : أخبرنا الدراوردي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال A ( من جمع بين الحج والعمرة طاف لهما طوافا واحدا ثم لم يحل حتى يحل من حجته ) K إسناده ضعيف